بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المالية
مكتب الوزير

Ministry of Finance
Office of the Minister

التاريخ : ٩ ديسمبر ٢٠٠٦

الموافق : ١٨ ذو القعدة ١٤٢٧

إشارة : ٢/١٦/٢/٢

Date

Ref.

٣٤٩٠٩

قرار وزاري رقم (٥٨) لعام ٢٠٠٦

بشأن التفويض ببعض الاختصاصات

وزير المالية :

- بعد الإطلاع علي المرسوم بالقانون في شان وزارة المالية الصادر في ١٢-٨-١٩٨٦.
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٨م بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة علي تنفيذها والحساب الختامي.
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٩ في شان الخدمة المدنية .
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٩٢ في شان التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها .

- قــــــــــرر -

المادة الأولى : يفوض وكيل وزارة المالية في صلاحيات الاستثناء من التعليمات والقواعد المنظمة لتنفيذ الميزانية وإعداد الحساب الختامي الصادرة عن قطاع شئون المحاسبة العامة وفي حدود اختصاصات هذا القطاع والشروط المتعلقة بهذه التعليمات وذلك لكل من :.

١. القواعد المنظمة لكفالة الحكومة على وسائل النقل الخاصة بها.

٢. تطبيق نظام الطوابع المالية والحد الأقصى للرسوم التي يمكن تحصيلها عن طريقها والقواعد المنظمة لها لدى الوزارات والإدارات الحكومية والهيئات والمؤسسات ذات الميزانيات الملحقة.

بسم الله الرحمن الرحيم

٣. تنظيم تداول الملفات والمستندات المالية.

٤. تطبيق النظم الآلية للتحصيل الإلكتروني للرسوم والإيرادات العامة للدولة.

٥. فتح الحسابات ببنك الكويت المركزي والبنوك الأخرى المحلية و بالبنوك الأجنبية والشروط المتعلقة بها.

٦. تنظيم العهد النقدية الشخصية بالجهات الحكومية.

٧. الأوراق والبطاقات المغنطة ذات القيمة النقدية بالجهات الحكومية.

٨. جرد النقدية والطوابع المالية والبريدية وما في حكمهم.

٩. شروط التعاقد بغير الدينار الكويتي وفتح الاعتمادات المستندية .

١٠. القواعد والإجراءات اللازمة لإقفال الحسابات وإعداد الحساب الختامي للجهات الحكومية.

١١. الإجراءات المنظمة لتحصيل المبالغ المستحقة للجهات الحكومية على موظفيها.

١٢. القيود المحاسبية للجهات الحكومية.

١٣. الأحكام الخاصة بالدفاتر ذات القيمة والأختام.

١٤. تنظيم الصرف النقدي عن طريق الصندوق.

١٥. الإجراءات المنظمة لتمويل الوزارات والإدارات الحكومية.

١٦. كشف الحساب الشهري والحسابات المالية الشهرية و الربع سنوية للوزارات والإدارات الحكومية وللهيئات ذات الميزانيات الملحقة.

١٧. دليل العمل بالنماذج المالية والسجلات للوزارات والإدارات الحكومية وللهيئات ذات الميزانيات الملحقة وإضافة و تعديل بعض النماذج المالية عليه .

بسم الله الرحمن الرحيم

١٨. الإجراءات المنظمة لتحصيل وتوريد إيرادات الدولة لحساب وزارة المالية لدى بنك الكويت المركزي.

١٩. اعتماد التقسيم الإداري للوزارات في العمليات الخاصة باستخدام الحاسبات الآلية في الميزانية والحسابات الحكومية .

٢٠. الإجراءات المالية لصرف مرتبات العاملين بالدولة عن طريق البنوك التجارية.

المادة الثانية : يجوز لوكيل وزارة المالية أن يفوض وكيل وزارة المالية المساعد لشئون المحاسبة العامة في الاختصاصات المشار اليها أعلاه.

المادة الثالثة : على كافة الجهات الحكومية الالتزام بتنفيذ ما ورد بهذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره.

والله ولي التوفيق،،،

بدر مشاري الحميضي

وزير المالية